

فإن حاج إلى شرب شربة أو الوضوء أو الأضحية ولكن اجلوي في أول الدعاء
وأوسطه وآخره وقال في دعاء الأضحية وأسبابها وأوقات قال
وأنى أركانه قوي وأن وافق اجتهاد طائر السماء وأن وافق موافقة فإن كان
استجابة الحج فإنه جوار قلب والرقعة والاشكارة والحشوع وتعلق القلب بالله ولطفه
من الانتاب واجتهاد الصدق وموافقة الاحتجاز واستجابة الصلوة على تحصيل الله عليه
وسلمه وفي حديث الدعاء بين الصلاة على الأئمة ورجوع ربيته إلى الصلاة
دعاء محبوب دون الشاء فإذا جاز الصلاة على محمد الدعاء ورجوع ربيته إلى الصلاة
الذي رواه عنه جئش فقال آخيه واستحب دعائي ثم بدأ بالصلاة على النبي صلى الله
وسلمه فقوله اللهم اني تسالك ان تصلي على محمد عبدك ورسولك افضل ما
صليت على احد من خلقك اجمعين امين ومن مواضع الصلوة عليه عند ذكره وتباعده
او كتابه او عند الاذان وقد قال عليه السلام رعم انك رجل ذكرت عنده فلم يصل عليك
وذكر ابن حبيب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم عند الذبح وانه يجنون الصلوة عليه
عند التعجب وقال ايضا عليه الاعلى طريق الاحتساب وطلب الثواب وقال
اصبح عن ابن القاسم مؤطبان لا يذكر فيهما الا الله الذبح والعتاش والافل
فيها بعد ذكر الله محمد رسول الله ولو قال فيها بعد ذكر الله صلى الله على محمد وآله
فبسمه لمع الله وقاله اشهد وقال ولا ينبغي ان يجعل الصلوة على النبي صلى الله
وسلم فيه استنساها **وزي** الشامي عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه

الحج والعمرة

الاكثر من الصلوة عليه يوم الجمعة ومن مواضع الصلوة والسلام دخول المسجد
قال ابو يحيى شعيبان ويخرج من دخل المسجد يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله
ويبرح عليه وعلى آله ويبارك عليه وعلى آله ويستأجره مسلما ويقول اللهم اغفر لي
ذنوبي وانفخ لي ابواب رحمتك واذا خرج فعل ذلك وجعل موضع رحمتك فضلك
وقال عمر بن دينار في قوله فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم قال ان لم يكن في البيت
احد فصل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته التسليم على عبد الله الصالحين التسليم
على اهل البيت ورحمة الله وبركاته قال ابن عباس المزاد بالبيت هنا المتاجد وقال
الحج اذا لم يكن في المسجد احد فصل التسليم على رسول الله واذا لم يكن في البيت فصل السلام
علينا وعلى عبد الله الصالحين **وعمر** علقه اذا دخلت المسجد قال التسليم عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته صلى الله عليه وآله وسلم على محمد بن حنيفة وعنه عن كعب اذا دخل فاذا
خرج ولم يذكر الصلوة واجتنب ابن شعيبان لا يذكر في حديث فاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعلها اذا دخل المسجد ومثله
عن ابي كبر بن عمرو بن حريم وذكر التسليم والرحمة وقد ذكرنا هذا الحديث اخرا القسم
والاحكام في الفاظ ومن مواضع الصلوة عليه ايضا الصلاة على الخيبر وذكور
الامانة انما هي السنة من مواضع الصلاة التي يصلي عليها على الامة ولم تك الصلاة
على النبي والرسائل وما يك بعد التسليم ولم يكن هذا من الصدق الاول واجد
عند ولا يهاتفهم به عمل الناس في اقطار الارض منهم من تحميه اهل الكعبة وقال

١٤٧

حج